

تقرير لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة

تتشرف المديرية العامة بأن تحيل طيه إلى لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي التقرير المقدم من رئيس لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة (الوارد في الملحق) كي تنظر فيه في اجتماعها الثالث عشر.

الملحق

تقرير لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة

معلومات أساسية

١- أنشئت لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة من قِبَل المجلس التنفيذي في أيار/ مايو ٢٠٠٩ بموجب القرار م١٢٥ق١ واختصاصاتها (انظر تذييل هذا التقرير) هي تقديم المشورة إلى لجنة البرنامج والميزانية والإدارة، ومن خلالها إلى المجلس التنفيذي، بشأن المسائل التي تدخل ضمن ولايتها ومنها ما يلي:

- استعراض البيانات المالية لمنظمة الصحة العالمية وسياستي تقديم التقارير المالية والمحاسبية؛
- تقديم المشورة بشأن الضوابط الداخلية ونُظم إدارة المخاطر المحتملة؛
- استعراض مدى فعالية وظيفتي المراجعة الداخلية والخارجية لحسابات المنظمة، فضلاً عن رصد عملية تنفيذ نتائج وتوصيات مراجعة الحسابات

٢- وفيما يلي أسماء أعضاء لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة، الذين عينهم المجلس التنفيذي في كانون الثاني/ يناير ٢٠١٠ بموجب المقرر الإجرائي م١٢٦(١): السيدة ماريون كاودن والسيد جون فوكس والسيد غراهام ميلر (رئيس) والسيدة هيلين بلوا والسيد فيرثاي سانتيرابوب.

٣- وهذا التقرير يشكل التقرير السنوي الأول للجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة، ويُلخّص عمل اللجنة في عام ٢٠١٠، وهو العام الأول من إنشائها.

أنشطة اللجنة خلال عام ٢٠١٠

٤- في أعقاب تعيين أعضاء لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة من قِبَل المجلس التنفيذي في كانون الثاني/ يناير ٢٠١٠، نظمت الأمانة جلسة إعلامية أولى لمدة يومين في ٢٠ و٢١ نيسان/ أبريل ٢٠١٠ لتمكين اللجنة من التعرف على المنظمة، مثلما أبلغت به الأمانة شفهيًا لجنة البرنامج والميزانية والإدارة في اجتماعها الثاني عشر المعقود في أيار/ مايو ٢٠١٠ ثم أبلغت به المجلس التنفيذي في دورته السابعة والعشرين بعد المائة.^١

٥- وعقدت لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة اجتماعها الثاني يومي ٢٢ و٢٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٠، وتمكنت خلاله من التعمق في فهم المنظمة ومواصلة العمل الذي استهلته في جميع مجالات ولايتها الأساسية. وفي حين أننا نعتقد أنّ الاجتماعين اللذين عقدهما في عام ٢٠١٠ كانا مجديين فإننا نرى أنّ الاقتصاد على عقد اجتماعين في السنة لا يكفي بالضرورة لتوفير مستوى المراقبة الذي تقتضيه ولاية اللجنة. وعليه نعتزم عقد ثلاثة اجتماعات في السنة ضمن اختصاصاتنا القائمة.

١ الوثيقة م٢٧/٢، الفقرات من ٧ إلى ٩.

٦- فضلاً عن التفاعل المباشر مع مسؤولي الإدارة العليا والمراجعة الداخلية والخارجية للحسابات، خلال هذه الاجتماعات، فقد طلبنا تزويدنا باستمرار بالمعلومات اللازمة عن التطورات الجارية والتقدم المحرز في جميع مجالات ولايتنا، بما في ذلك نتائج المراجعة الداخلية والخارجية للحسابات، وطائفة متنوعة من التقارير الخاصة بالشؤون المالية وشؤون الميزنة وتكنولوجيا المعلومات وإدارة المخاطر وغير ذلك من التقارير الإدارية و/ أو تقارير الإدارة ذات الصلة. وتناقشنا مع الأمانة بشأن نطاق وثائق الاستعراض الصادرة عن لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة، وعملية إعدادها، ضمن ولايتها قبل تقديمها إلى لجنة البرنامج والميزانية والإدارة والمجلس التنفيذي كي ينظرا فيها، وذلك لضمان تمكين اللجنة على النحو الملائم من تقديم المشورة والإدلاء بآرائها إلى أجهزة المنظمة الرئيسية. كما طلبنا إلى الأمانة نشر تفاصيل دور لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة، واختصاصاتها وقائمة أعضائها والتقارير التي تقدمها إلى لجنة البرنامج والميزانية والإدارة على موقع المنظمة الإلكتروني، وذلك للعلم وبلورة عنصر بارز في الترتيبات التي تتخذها المنظمة في مجالي تصريف الشؤون والمساءلة.

٧- وبدأنا في المراقبة المستمرة للتطورات والتقدم المحرز في مجالات البنية التحتية الرئيسية، مثل إدارة النقدية والخزينة والاستثمارات؛ وتقديم التقارير المالية والتحول إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛ وميزنة الموارد والتمويل؛ ونظام الإدارة العالمي؛ وإدارة المخاطر المؤسسية؛ ومدى ملاءمة الضوابط الداخلية؛ وخدمات المراقبة الداخلية؛ والمراجعة الخارجية للحسابات. وسيشمل الدور المنوط بنا إبراز تلك المجالات أو القضايا التي تستحق مرتبة الأولوية على سلم اهتمامات المنظمة في الأجلين القريب والمتوسط.

القضايا التي حدّتها لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة

٨- قمنا، لدى الشروع في عملنا في مجال المراقبة طبقاً لاختصاصات اللجنة، باستعراض التطورات التنظيمية الجارية فيما يتصل بجميع مجالات ولايتنا، مع التركيز على القضايا التي ينبغي، في رأينا، أن تكون من الشواغل الرئيسية للمجلس التنفيذي والدول الأعضاء، والتي سنواصل تناولها وسنقدم التقارير عنها في الاجتماعات القادمة.

الإدارة المالية

٩- فيما يخص إدارة السيولة تحتفظ المنظمة حالياً بمعظم أموالها السائلة في شكل نقدي أو في شكل ودائع قصيرة الأجل. ويتيح ذلك ميزة الإتاحة الفورية، ولكنه قد يحول، في رأينا، دون الاستفادة من الفوائد الأعلى التي يمكن أن تتيحها الأسواق، وذلك دون التضحية بما يلزم من إمكانية التصرف في الأموال وأمن تلك الأموال في إطار سياسات الاستثمار القائمة. وعليه ننصح الإدارة بتحسين التنبؤ بالسيولة لضمان التحديد الأدق للتوقيت الفعلي الذي يُحتاج فيه إلى الأموال.

١٠- ونعتقد أنه بإمكان المنظمة استعراض احتياجاتها الراهنة في إدارة النقدية لأغراض التشغيل، وذلك بغية استكشاف إمكانية استثمار نسبة أكبر من الأموال القصيرة الأجل في صكوك يمكن الحصول عليها بسرعة في حال ظهور الحاجة إليها، ولكن مع فترة استحقاق أطول تتراوح، مثلاً، بين سنة وستين. ونتطلع إلى بحث هذه المسألة بصورة أعمق مع الأمانة من أجل تحديد التوصيات المحتملة التي قد تراها لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة ملائمة في هذا الصدد.

١١- ونلاحظ، فيما يتعلّق بالمخاطر المتعلقة بأسعار صرف العملات الأجنبية أنّ الإبقاء على الدولار الأمريكي عملة وحيدة تستخدمها المنظمة في ميزانيتها يمثل اختلالاً في الموازنة بين غالبية الدخل المتأتي بالدولار الأمريكي وبين الإنفاق الذي يتمّ بعملة أخرى مثل الفرنك السويسري واليورو، ولاسيما في المقر الرئيسي وفي عدة مكاتب إقليمية.

١٢- وقد يكون هناك مجال لاتخاذ إجراءات من أجل التصدي لهذا الخطر المتعلق بأسعار صرف العملات، والذي يمكن أن يؤدي إلى تفاوت غير مناسب في أوقات بات يشهد فيها الدولار الأمريكي تراجعاً ملحوظاً. ونعترزم النظر مع الأمانة في تحديد ما إذا كانت هناك فرص يمكن اغتنامها من إدارة أسعار الصرف هذه والمخاطر ذات الصلة على نحو أكثر منهجية، ومن إضفاء طابع استراتيجي أكبر على التفكير في أنسب سياسات الميزنة وتحصيل المساهمات على المدى البعيد. وإذا كان الأمر كذلك ستقوم لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة بصوغ التوصيات المناسبة.

تقديم التقارير المالية والتحول إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

١٣- استعرضنا التقدم الذي أحرزته الأمانة في التحول إلى تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ومن الجدير بالذكر أنّ اعترام المنظمة اتباع أساليب محاسبية وتقديم التقارير المالية طبقاً لتلك المعايير اعتباراً من عام ٢٠١٢، إلى جانب اعتماد المعايير المذكورة من قِبل منظومة الأمم المتحدة، من الأمور التي ستعود بمنافع جمة لأنّ التقارير المالية ستصبح أكثر تحديثاً وأكثر شفافية واتساقاً وأكثر قابلية للمقارنة وأكثر اكتمالاً. وسيساعد ذلك على تحسين عملية اتخاذ القرار، وإدارة الشؤون المالية، من خلال القدرة، مثلاً، على تقدير كامل التكاليف الفعلية لتقديم الخدمات وتحسين إدارة متطلبات رأس المال العامل؛ وإمكانية تحسين القوامة على جميع أصول المنظمة وخصومها، ولاسيما في ظل تطبيق الإدارة القائمة على تحقيق النتائج.

١٤- ويُعد تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام من مشاريع التغيير الرئيسية التي تؤثر في جميع أجزاء المنظمة وتشمل قضايا معقدة تتعلق بتغيير ممارسات المحاسبة؛ وتحديد الأصول وتقييم قيمتها؛ وتوحيد جميع الكيانات الخاضعة للرقابة المالية في دفاتر المنظمة المحاسبية واستبعاد الكيانات غير الخاضعة للرقابة؛ والبيانات المالية السنوية المراجعة؛ والعديد من التغييرات الأخرى التي يتطلب النجاح في تنفيذها التمكن من فهمها وتوخي الاتساق في معالجتها. وسنواصل رصد التقدم المحرز في تنفيذ المعايير ووضع الأمانة للسياسات والإجراءات والضوابط اللازمة لدعم هذا الإطار المعزز للمحاسبة وتقديم التقارير المالية.

١٥- وهناك مخاطر واضحة على الأخذ، في عام ٢٠١٢ بالنظم الجديدة الرئيسية بكفاءة وفعالية تعزى إلى أنّ ولاية مراجع الحسابات الخارجي الحالي ستنتهي مع إنقضاء الثنائية ٢٠١٠-٢٠١١. والجدير بالملاحظة أنّ تغيير مراجعي الحسابات الخارجيين، وما ينجم عنه لاحقاً من فقدان الاستمرارية في مراقبة عملية مراجعة الحسابات والدعم في وقت تمرّ فيه المنظمة بتغييرات كبرى (ولاسيما التغييرات الكبرى والشاملة التي تطرأ على البنية التحتية من جراء تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ونظام الإدارة العالمي، وإدارة المخاطر المؤسسية). ويمثل ذلك، في رأينا، أحد المخاطر الرئيسية التي يمكن تلافيها والتي يمكن للمجلس التنفيذي والدول الأعضاء، الآن، إبداء موقف بشأنها لضمان أن تستمر المنظمة، في هذا المنعطف الحرج، في الاستفادة من الاستمرارية الملائمة فيما يخص مراقبة المراجعة الخارجية للحسابات وإسداء النصائح ذات الصلة. ونرى أنّ المنطق والوعي يقتضيان، في ظل هذه الظروف، أن يقرّر المجلس التنفيذي والدول الأعضاء تمديد ولاية مراجع الحساب الخارجي الحالي لثنائية أخرى.

التخطيط المالي والميزنة

١٦- إننا ندرك أنّ عملية وضع ميزانية المنظمة تحولت، فما يخص الثنائيات القليلة الماضية، من التركيز على الفصل في الميزنة بين المصادر المالية العادية والمصادر المالية الخارجة عن الميزانية، إلى دمج الاشتراكات المقدرّة والتمويل الطوعي، وذلك لتجنب التقسيم الفئوي والتمكّن من إدارة الموارد المتاحة وعرضها على نحو أكثر استراتيجي مقابل الأغراض المنشودة. والملاحظ أنّ الصحة النسبية للاشتراكات

المقدرة للمنظمة (التي لم تشهد نمواً كبيراً على مدى العقد الماضي مقارنة بالمساهمات الطوعية من مصادر متنوعة) قد انخفضت ولم تصبح تمثل إلا نحو ٢٠٪ من ميزانية المنظمة الفعلية.

١٧- ويمكن أن يطرح الاعتماد الكبير الناجم عن ذلك، في مجالي الميزنة والتشغيل، على المساهمات الطوعية بعض المشاكل، وذلك لأن نسبة كبيرة من تلك المساهمات تنطوي على شروط تحددها الجهات المانحة. ولابد، في ضوء هذا الوضع التمويلي وتزايد الاعتماد على المساهمات الطوعية، من ضمان الاستمرار في توفير مستوى كافٍ من خدمات الدعم الأساسية.

١٨- وبالنظر إلى اعتماد المنظمة على التمويل الطوعي تتزايد صعوبة التوفيق بين توقعات تمويل المنظمة فيما يخص ١٣ غرضاً من أغراضها الاستراتيجية وبين واقع تفاوت الدخل أو عدم انتظامه، وقد يلزم تأمين تمويل العمليات الجارية بواسطة تحويلات متعددة بين مراكز الميزانية.

١٩- وقد أخطنا علماء بالطبيعة "الطموحة" لميزانية المنظمة، التي تتجلى في أن الإيرادات الفعلية المتاحة تقل كثيراً، في أغلب الأحيان، عن المستويات المحددة في الميزانية، وذلك يعني أن ميزانية المنظمة لم تعد تمثل وثيقة أساسية للمراقبة على النحو المتوقع عادة، في منظمات القطاع العام. ويساورنا القلق من احتمال تسبب هذه الظروف في الحيلولة دون مساعلة مديري البرامج عن تحقيق الأغراض المحددة لهم، حيث إن عدم واقعية الميزانية قد يثنيهم عن تحقيق وفورات التكاليف والكفاءة. كما قد يشجع ذلك المديرين على التماس واستخدام موارد مربوطة بشروط محددة، مما قد يتسبب في تغيير الأولويات. ونودّ النظر، بتعمق، في مدى احتمال تأثير ذلك الوضع في كفاية إطار المنظمة الخاص بالمراقبة الداخلية. وترى لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة أنه يمكن، ويتعين، تعزيز الإطار القائم في مجالي الرقابة والمساءلة.

نظام الإدارة العالمي

٢٠- نلاحظ أن التحضيرات جارية على ما يرام لنشر نظام الإدارة العالمي في الإقليم الأفريقي اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠١١. ونعترف بالإمكانات المتوخاة من النظام الجديد، كونه سيسهم في تهيئة بيئة مواتية لإدارة المعلومات على نحو أكثر استراتيجية بفضل تحسين توافر البيانات التشغيلية وتسريع عملية الإبلاغ وجعلها أكثر ملاءمة.

٢١- ونرى أنه من اللازم، والممكن، أن يكون لنظام الإدارة العالمي تأثير إيجابي أوسع على عمليات تصريف شؤون المنظمة. ويضطلع مراجع الحسابات الخارجي، حالياً، بعملية استعراض في هذا الشأن، وستقوم لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة برصد هذا الجانب من النظام في الاجتماعات القادمة.

إدارة المخاطر المؤسسية

٢٢- في حين خطت الإدارة بالفعل خطوات تستحق الثناء من أجل تحديد عمليات أكثر منهجية في مجال إدارة المخاطر، فإنّ الترتيبات المتخذة اقتصرَت على المخاطر التنظيمية في المجال الخاص بفريق الشؤون الإدارية، ولم تنفذ بعد خارج نطاق عمليات المقرّ الرئيسي أو العمليات الرئيسية التي تضطلع بها المنظمة في مجالي التخطيط والميزنة. وتعتزم الإدارة توسيع نطاق الترتيبات الحالية الخاصة بإدارة المخاطر ليشمل الأقاليم وإدراج تلك الترتيبات في عملية التخطيط.

٢٣- ونعتقد، بالنظر إلى المشكلات التي تواجهها المنظمة، أن الحاجة ماسة إلى التعجيل بتوسيع نطاق الترتيبات الفعالة الخاصة بإدارة المخاطر لضمان إدارة حقيقية واستراتيجية للمخاطر المؤسسية على المستوى التنظيمي بما يشمل مجالات العمل البرمجية الأساسية والعمليات الإقليمية والقطرية، والتمكن في آخر المطاف من إدراجها في عمليات التخطيط والميزنة الرئيسية التي تضطلع بها المنظمة في نظام الإدارة العالمي.

خدمات المراقبة الداخلية

٢٤- إننا نستعرض تقارير وأنشطة مكتب خدمات المراقبة الداخلية في سياق ولايته وخطة عمله حالياً. ولأحظنا أن المكتب تمكن، في الفترة الممتدة بين الاجتماع المعقود في نيسان/ أبريل والاجتماع المعقود في تشرين الثاني/ نوفمبر، من إحراز تقدم ملحوظ في عدد من المجالات وسنواصل استعراض المنهجية المتبعة فيما يخص تخطيط العمل الخاص بالمراجعة الداخلية للحسابات وبالتقييم، وتحديد أولويات هذا العمل، وفعالية متابعة المكتب للتوصيات.

٢٥- وقد خضع مكتب خدمات المراقبة الداخلية، في الآونة الأخيرة، لعملية استعراض من قِبَل مراجع الحسابات الخارجي. والعمليات الواسعة النطاق التي تضطلع بها المنظمة في جميع أنحاء العالم تتسم بمخاطر وتعقيدات ناجمة عن هيكل المنظمة اللامركزي والعدد الكبير من المكاتب القطرية الموجودة في بيئات إقليمية لاتزال مختلفة نسبياً في ثقافتها والنهج التقنية والإدارية التي تتبعها. ومن الواضح أنه من الصعب ضمان التغطية الملائمة بخدمات المراقبة الداخلية باستخدام موارد محدودة، ونعترز، طبقاً لاختصاصاتنا، استعراض ومتابعة النهج الذي يتبعه المكتب ومدى التغطية التي حققها في عمليات المراجعة المالية والتشغيلية، وعمليات تقييم الأداء، والتقييم والتحري. كما أننا سنواصل بحث مدى كفاية الضمان الذي تتيحه وظيفة المراجعة الداخلية للحسابات للمدير العام وللمنظمة عموماً في مجال الرقابة الداخلية.

المراجعة الخارجية للحسابات

٢٦- يمثل استعراض مدى فعالية وظيفة المراجعة الخارجية للحسابات جانباً أساسياً من ولاية لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة، وذلك للتأكد من أن التغطية بخدمات المراجعة الخارجية للحسابات كافية ومناسبة لاحتياجات المنظمة، وأن استجابة الأمانة لنتائج المراجعة وتوصياتها فعالة وملائمة.

٢٧- وقد وردت إلينا نتائج المراجعة الخارجية لحسابات عام ٢٠١٠ وسوف نرصد مدى استجابة الأمانة لتلك النتائج وللتوصيات اللاحقة ذات الصلة. وفي اجتماعاتنا القادمة سنستعرض، بشكل مفصل، تخطيط النهج الاستراتيجي لوظيفة المراجعة الخارجية للحسابات ونطاقه وتغطيته وتفاعلاته مع الإدارة والمراجعة الداخلية للحسابات.

الخطوات التالية

٢٨- إننا على وعي تام بأهمية الدور المستقل الذي تؤديه نيابة عن لجنة البرنامج والميزانية والإدارة والمجلس التنفيذي والدول الأعضاء. وفي هذا السياق نرحب بإمكانية إقامة حوار مع أجهزة المنظمة الرئاسية وبإجراء تلك الأجهزة بشأن العمل الذي تقوم به اللجنة. ونعترز، كما جاء في هذا التقرير المضي ضمن اختصاصاتنا في معالجة القضايا التي نعتبرها ذات أهمية بالغة بالنسبة للمنظمة، ولاسيما ما يلي:

- إدارة السيولة؛

- المزيد من النشاط في إدارة مسألة العملات الأجنبية؛
- التقدم في تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛
- عملية إدارة الميزانية وضرورة تعزيز إطار الرقابة والمساءلة؛
- تطوير نظام الإدارة العالمي؛
- ضرورة توسيع نطاق إدارة المخاطر المؤسسية في أسرع وقت ممكن ليلبغ مستوى استراتيجياً يشمل المنظمة بأسرها؛
- كفاية التغطية بخدمات المراقبة الداخلية وقدرة مكتب خدمات المراقبة الداخلية على توفير الضمان اللازم للمدير العام وللأجهزة الرئاسية فيما يخص الضوابط الداخلية؛
- نطاق ونهج مراقبة وظيفة المراجعة الخارجية للحسابات، ومدى استجابة الأمانة لنتائج وتوصيات مراجع الحسابات الخارجي.

غراهام ميلر، الرئيس

ماريون كاودن وجون فوكس وهيلين بلوا وفيراثاي سانتشيرابهبوب

التذييل

اختصاصات^١

لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة

الغرض المنشود من اللجنة

١- يتمثل الغرض المنشود من إنشاء لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة بوصفها لجنة استشارية مستقلة مشكلة من قبل المجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية، تقدم تقاريرها إلى لجنة البرنامج والميزانية والإدارة، في تقديم المشاورة إلى لجنة البرنامج والميزانية والإدارة، ومن خلالها، إلى المجلس التنفيذي، وفي الوفاء بالتزاماتها في تحمل مسؤوليتها الاستشارية في مجال المراقبة، وتزويد المدير العام، عند الطلب، بالنصح بشأن القضايا المطروحة في إطار ولايتها.

الوظائف

٢- تكون وظائف اللجنة كالتالي:

(أ) استعراض البيانات المالية لمنظمة الصحة العالمية والقضايا الهامة الخاصة بسياسة تقديم التقارير المالية، بما في ذلك تقديم المشورة بشأن الآثار التشغيلية الواضحة المترتبة على القضايا المطروحة والاتجاهات السائدة؛

(ب) تقديم المشورة بشأن مدى ملاءمة الضوابط الداخلية في المنظمة ونظم إدارة المخاطر المحتملة، واستعراض المخاطر المحتملة في المنظمة وتقييمها، ومدى شمولية العملية الحالية المتعلقة بإدارة المخاطر المحتملة؛

(ج) تبادل المعلومات مع وظائف المنظمة الخاصة بالمراجعة الداخلية والخارجية للحسابات، فضلاً عن رصد عملية تنفيذ جميع نتائج وتوصيات مراجعة الحسابات بفعالية في الوقت المناسب وعلى النحو الملائم؛

(د) إبداء المشورة بشأن مدى ملاءمة وفعالية السياسات المحاسبية وممارسات الإفصاح عن النتائج وتقييم التغييرات الطارئة على تلك السياسات والمخاطر التي تتطوي عليها؛

(هـ) تقديم المشورة إلى المدير العام عند الطلب، بشأن المسائل التي تتدرج تحت النقاط من (أ) إلى (د) أعلاه؛

(و) إعداد تقرير سنوي عن أنشطتها واستنتاجاتها وتوصياتها، وإعداد تقارير مبدئية، عند الاقتضاء، يتولى رئيس لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة تقديمها إلى لجنة البرنامج والميزانية والإدارة.

١ انظر الوثيقة مت ٢٥/١٢٥٩/٢ سجلات/١، القرار مت ١٢٥/١ ق ١، الملحق.

تشكيل اللجنة

٣- يكون تشكيل اللجنة ومؤهلات أعضائها على النحو التالي:

(أ) تتألف اللجنة من خمسة أعضاء يتمتعون بالنزاهة والموضوعية وبخبرة مؤكدة مكتسبة أثناء تقلدهم مناصب رفيعة في المجالات التي تشملها هذه الاختصاصات.

(ب) بعد إجراء مشاورات مع الدول الأعضاء يقترح المدير العام على المجلس التنفيذي المرشحين لعضوية اللجنة. ويعين أعضاء اللجنة من قبل المجلس التنفيذي. ولا يكون فيها عضوان من مواطني دولة واحدة.

(ج) يقدم الأعضاء خدماتهم دون مقابل.

(د) يجب أن يتمتع الأعضاء بالاستقلالية. ويعملون بصفتهم الشخصية ولا يمثلهم أي بدلاء. ولا يلتصقون أو يقبلون تعليمات فيما يتعلق بأدائهم في اللجنة من أية حكومة أو سلطة أخرى من خارج منظمة الصحة العالمية أو من داخلها. وسيطلب من جميع الأعضاء التوقيع على إعلان بشأن عدم تضارب المصالح وعلى اتفاق بشأن السرية، وفقاً للممارسة التي تتبعها المنظمة في هذا الصدد.

(هـ) يجب أن يمتلك الأعضاء مجتمعين المؤهلات المناسبة في المجالات المهنية والمالية والإدارية والتنظيمية وأعلى مستويات الخبرة الحديثة في مجالات المحاسبة ومراجعة الحسابات وإدارة المخاطر، والضوابط الداخلية وإعداد التقارير المالية وفي المسائل الأخرى ذات الصلة وفي المسائل الإدارية.

(و) يجب أن يكون لدى الأعضاء فهم لعمليات التفتيش والتحري والرصد والتقييم وأن تكون لديهم الخبرة اللازمة في هذا الصدد إذا أمكن؛

(ز) ينبغي أن يكون لدى الأعضاء، أو أن يكتسبوا بسرعة، الفهم الجيد لأغراض منظمة الصحة العالمية، ولهيكل تصريف الشؤون والمساءلة فيها، ولوائحها وقواعدها ذات الصلة وثقافتها التنظيمية وبيئة الرقابة فيها.

(ح) ينبغي أن تشمل عضوية اللجنة التمثيل المتوازن لخبرات القطاعين العام والخاص.

(ط) يختار عضو واحد، على الأقل، على أساس ما يمتلكه من مؤهلات وخبرة، بوصفه أحد كبار موظفي المراهقة المهنيين أو أحد كبار مديري الشؤون المالية في منظومة الأمم المتحدة أو في منظمة دولية أخرى.

(ي) تتم، في عملية الاختيار، المراعاة الواجبة للتمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين. وللإبقاء على أكبر قدر ممكن من التمثيل الجغرافي العادل يجب أن تكون العضوية بالتناوب بين أقاليم منظمة الصحة العالمية قدر الإمكان.

مدة العضوية

٤- تكون مدة العضوية أربع سنوات غير قابلة للتجديد إلا أن مدة عضوية اثنين من الأعضاء الأوائل تكون سنتين قابلة للتجديد مرة واحدة فقط لمدة أربع سنوات. ويقوم أعضاء اللجنة باختيار رئيسها. ويعمل بهذه الصفة لمدة سنتين.

الترتيبات الإدارية

٥- فيما يلي الترتيبات المنطبقة:

- (أ) يحق لأعضاء اللجنة غير المقيمين في كانتون جنيف أو في فرنسا المجاورة استرداد نفقات السفر وفقاً لإجراءات منظمة الصحة العالمية المنطبقة على أعضاء المجلس التنفيذي.
- (ب) تجتمع اللجنة مرتين في السنة على الأقل.
- (ج) يكتمل النصاب القانوني لاجتماعات اللجنة بحضور ثلاثة أعضاء.
- (د) توجّه اللجنة، باستثناء ما هو منصوص عليه في اختصاصاتها، وبعد إجراء التعديلات اللازمة، بالنظام الداخلي للمجلس التنفيذي بشأن تعريف الأعمال واتخاذ القرارات. ويجوز للجنة أن تقترح إدخال تعديلات على صلاحياتها كي ينظر فيها المجلس التنفيذي وذلك عن طريق لجنة البرنامج والميزانية والإدارة.
- (هـ) يجوز للجنة أن تقرر في أي وقت الحصول على المشورة المستقلة أو الخبرة الخارجية، إذا لزم الأمر، والاطلاع بشكل تام على جميع ملفات ومحفوظات منظمة الصحة العالمية على أن يتم التعامل معها على أساس السرية.
- (و) تدعم أمانة منظمة الصحة العالمية للجنة بأن تقدم الدعم بخدمات الأمانة.

= = =